

١٥٦١ الرسالة الشافعية باب الاجتهاد للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سببى. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

اللهم بارك في الحاضرين. واياك فيك قلت فالذين يردونها يعلمون ما وصفنا من تتبيتها وغيرها قلت فاين موضع المطالبة فيها فقال

هذا الكلام اظن ان القراءة فيه آ يعني انت التنويه عليها بما حاصله

ان الامام الشافعى يستدل للاجتهاد باختلاف الناس في توصيف العدل فقد يجتهد قوم فيصنفون شخصا بأنه عدل وقد يصل الى غيرهم علم اكثر فيقولون انه ليس بعدل وكل يبني على ما وصلته من الاخبار

فلننتقل الى دليل اخر من الاستدلالات التي ساقها الشافعى بعد الاستدلال بالاجتهاد في تعين القبلة بعد الاستدلال بالاجتهاد في

تعين المماثل من الصيد الذي قتل في الحرام بعد الاستدلال بقصة

اذا حكم الحكم او تعين العدل اقرأ قال فاذكر غيره قال فاذكر غيره؟ فاذكر غيره من الاستدلالات التي تستدل بها على تجويز

الاجتهاد وانا اظن والله اعلم ان كلام الامام الشافعى

لو تنوّل بطريقة ايسراً لكان اجدى في النفع واجدى في الاستفادة والله تعالى اعلى واعلم افضل قال فاذكر غيره قلت احل الله لنا ان ننكح من النساء مثنى وثلاث ورباع. وما ملكت ايماننا

وحرم الامهات والبنات والاخوات قال نعم قلت فلو ان رجلا اشتري جارية فاستبرأها ايحل له اصابتها قال نعم قلت فاصابها وولدت له دهرا ثم علم انها اخته كيف القول فيه

قال كان ذلك حلالا حتى علم بها فلم يحل لها ان يعود اليها قلت فيقال لك في امرأة واحدة حنان له حرام عليه بغير احداث شيء

احدثه هو ولا احاديثه

قال اما في المغيب فلم تزل اخته اولا وآخرها واما في الظاهر فكانت حلالا ما لم يعلم وعليه حرام حين علم. وقال ان غيرنا ليقول لم ينزل اثما باصابتها ولكن

ولكنه مأثم مرفوع عنه. نعم. ولكن مأثم مرفوع عنه فقلت الله اعلم وايهما كان فقد فرقوا فيه بين حكم الظاهر والباطن والغوا

والغوا المأثم عن المجتهد في الظاهر وان اخطأ عندهم

ولم يلغوه عن العايمد. قال اجل وقلت له مثل هذا الرجل ينكح ذات ذات محروم من محروم ذات محروم منه ولا يعلم

وخامسة وقد بلغته وفاة رابعة زوجة له واشبه لهذا

قال نعم لانه قد يفعل الشخص امرا يراه حلالا وبعد ذلك يتبيّن له انه حرام. انه حرام. ان هذا الباب هذا اجمالا من ناحية زواج من

ناحية طعام وشراب قد يأكل طعاما طعام حمير ويظن انه حلال وبعد ذلك تبيّن له انه

انه محروم قد يفتوى ان لحم الخيل حرام وفجأة يغير رأيه انها حلال بناء على علم اخر قد وصله الى اخره جزاكم الله خير